BALAGH
Journal of Islamic and Humanities Studies
Vol 1 / No 2 – August 1443 / 2021
ISSN: 2791-6561
Received: 22.06.2021 | Accepted: 16.06.2021 | DOI: 10.5281/zenodo.5534582

شبهات حول الإصلاح السياسي والاجتماعي في الإسلام

الاستدلال بنصوص اعتزال الفتن في القرآن والسنة نموذجا

حسام الدين خليل فرج محمد*

الملخص:

عُني هذا البحث بتفنيد شبهة سقوط وجوب السعي في الإصلاح السياسي والاجتماعي بالابتعاد عن الواقع الفاسد واعتزاله، والتي قد اعتمدت على الاستدلال بالنصوص الشرعية من القرآن والسنة الخاصة باعتزال الفتن، فبدأ أولا ببيان أهمية تفنيد هذه الشبهة التي ذهب إليها عدد من خيار العلماء والعباد وأدت بهم إلى اعتزال الحراك الإصلاحي في العديد من المجتمعات، ثم ناقش البحث الاستدلال بهذه النصوص وبيّن عدم دلالتها على سقوط وجوب السعي في الإصلاح باعتزال الواقع، ثم تناول قول جماهير أهل العلم الذين عارضوا هذه الشبهة وأدلتهم ثم انتهى البحث بتعقيب، وخاتمة ذُكر فيها أهم نتائج البحث.

الكلمات المفتاحية: العزلة، الفتن، الإصلاح، الفساد، ترشيد، سياسي، اجتماعي، شبهة.

Suspicions about political and social reform in Islam, analysis of inference from the Qur'anic text and Prophetic tradition regarding the isolation from al-Fitan (seditions)

Abstract

This research paper is concerned with rebutting the suspicion (*Shubha*) of the fall of duty and obligation in the political and social reform by practicing isolation and abandoning the corrupt reality. This suspicion (Shubha) relied on the misunderstanding of some sacred texts, which demand the Muslim to stay away from sedition (Fitnah). The research began with illustrating the significance of refuting this suspicion that misled numbers of scholars and righteous and got they abandoned the reforming process in many societies. Then the research discussed the connotation of these texts on the fall of the obligation of political and social reform and proved the lack of its indication on this matter. Then the research moved to address the right opinion, which was articulated by most of the scholars who

* أستاذ مساعد جامعة كارابوك كلية العلوم الإسلامية

opposed this suspicion (*Shubha*) and explained their evidence. Finally, the research drew a conclusion on the most important findings of the research.
The key words: Political, Social, Reform, Suspicion, Rationalization, (*Shubha*).

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، وأشهد أن لا إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أما بعد:

فإنه في الأزمنة التي يشتد فيها الفساد بشكل عام والفساد السياسي والاجتماعي بشكل خاص، يرى البعض بسبب ضغط الواقع وتمسكا ببعض النصوص التي فهموها على غير وجهها أن الأولى هو اعتزال هذا الواقع والفرار منه، والاشتغال بإصلاح النفس، ويعتقدون أن ذلك مسقط لوجوب السعي في الإصلاح والترشيد السياسي والاجتماعي، ومن الأمثلة التي حفظتها دواوين العلم في هذا الصدد:

أن حاتم الأصم (ت: 237 ه)، سئل: "لم اعتزلت الناس وفيهم من تعلم، وفيهم من يقدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال: صدقت ولكن بينهم سلاطين الجور، يفتنونا عن ديننا فالتخلي منهم أولى"[(1)].

وجاء عن سفيان الثوري في وصيته لبعض أصحابه يقول: "الزم العزلة واشتغل بنفسك واستأنس بكتاب الله عز وجل، واحذر الأمراء"[(2)].

وكان طاووس (ت: 106ه) يجلس في البيت فقيل له لم تكثر الجلوس في البيت، فقال حيف الأئمة وفساد الناس[(3)].

ويقول: أبو العباس أحمد بن أحمد المالكي، المعروف بـ زروق (ت: 899هـ) في كتابه (عدة المريد الصادق): "فدع الأمراء والمتصدرين سبيلهم، إن أصابوا فلهم، وإن أخطأوا فعليهم، فقد قال

(1) أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (بيروت: دار الكتاب العربي، د .ت)، د.ط ،ج:8، ص: 74 .

(2) محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، (بيروت :دار إحياء التراث العربي، 1271ه- 1952م)،ط1، ج:1، ص:87.

(3) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مجموعة من المحققين، (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387ه)، د.ط، ج:17 ص : 443.

-صلى الله عليه وسلم-: "إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بخويصة نفسك" ... فدع عنك أمر العامة ... تظفر بسلامة الدنيا، وتحصيل الديانة"[4].

وقال في شرحه على رسالة أبي زيد القيرواني: "فلا يجوز لأحد اليوم أن يعترض للأمور العامة، بل يقتصر بالإنكار على عياله وخاصته بقدر ما يقتضيه العرف، وينكر في العموم ما لا يتوهم فيه بأمر يغيّر قلوب الأمراء فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " المؤمن لا يذل نفسه" قيل لابن عباس رضي الله عنه فما معنى ذلك قال يتعرض للسلطان وليس له منه النصف ثم إن كان قادرا على ذلك لم يتمكن منه إلا بفساد النظام وذلك محرم إجماعا"[5]

وواضح من هذا الكلام مدى ما فيه من الانصراف عن أي جهد في الإصلاح السياسي والاجتماعي بسبب اختلال الأحوال والرغبة في الانكفاء على الذات رغبة في السلامة من الفتن.

ويكفي في التدليل على خطورة هذا المسلك أنه أوقع واحدا من أساطين العلم كحجة الإسلام الغزالي في الانصراف عن إصلاح شؤون الأمة تحديدا في فترة من أحلك فتراتها، هي فترة الحملات الصليبية التي عاثت في بلاد المسلمين فسادا لقرون؛ بسبب ضعف القيادات السياسية والاجتماعية في بلاد المسلمين وفسادها، الأمر الذي كان يفترض أن يستنهض الجهود لتحقيق اصلاحات تكفل وجود زعامات سياسية واجتماعية قادرة على مواجهة هذا العدوان، إلا أن الإمام الغزالي اشتغل بالعزلة وإصلاح النفس ولا يعرف له في هذه الفترة أي جهد في ذلك، حتى خلت كتاباته من أي تحريض للمسلمين على جهاد الصليبيين، والتنديد بجرائمهم الوحشية في العالم الإسلامي.

فقد اتجه الغزالي إلى حياة العزلة سنة 488هـ، و"غزا الصليبيون أنطاكية سنة 491هـ، ثم غزوا معرة النعمان في الشهر الأخير من تلك السنة حتى قالوا: إنهم قتلوا فيها مائة ألف، ثم اجتاحوا البلاد كلها يقتلون ويدمرون، واقتحموا القدس سنة 492هـ وذبحوا من ذبحوا مما يذكره التاريخ ولا ينساه، وكان الغزالي لا يزال في عزلته، إذ لم يفارقها إلا في سنة 499هـ"[6]. ولا نجد في كلامه أي إشارة لهذه الأحداث، وما ينبغي فعله فيها.

---

(4) أحمد بن أحمد بن محمد الفاسي، المعروف بـ زروق، عدة المريد الصادق، تحقيق : الصادق بن عبد الرحمن الغرياني، (د.م :دار ابن حزم، 1427 هـ - 2006م) ،ط1، ص:287.

(5) أحمد بن أحمد بن محمد الفاسي، المعروف بـ زروق، شرح رسالة الإمام أبي زيد القيرواني، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2006م-1427هـ)، د .ط، ج:1، ص:431.

(6) يوسف القرضاوي، الغزالي بين مادحيه وناقديه، (بيروت: مؤسسة الرسالة،1414ه-1994م)، ط4، ص:173.

ويقرر الدكتور ماجد عرسان الكيلاني أن السبب الأساسي في ذلك وفي ابتعاد الإمام الغزالي عن جهود الإصلاح السياسي في دولة السلاجقة[7]،اتباعه للحديث: "إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك"[8]،.

وقد انتقد الدكتور زكي المبارك هذا الموقف السلبي من الإمام الغزالي، يقول: "أتدري لماذا ذكرت لك هذه الكلمة عن الحروب الصليبية؟ لتعرف أنه بينما كان بطرس الناسك يقضي ليله ونهاره في إعداد الخطب وتحبير الرسائل لحث أهل أوربا على امتلاك أقطار المسلمين، كان الغزالي (حجة الإسلام) غارقاً في خلوته، منكباً على أوراده، لا يعرف ما يجب عليه من الدعوة والجهاد"[9].

وفي الحقيقة فإن موقف الإمام الغزالي مُشْكِل، فمثله لا يجهل ما يجب على المسلم في زمن الإغارة على الأمة واستهدافها، وهو قد ذكر حكم الجهاد في مثل هذه الحالة، وبين أنه فرض عين في كتبه الفقهية[10]، ومع ذلك نراه لا يذكر أي شيء يتعلق بالصليبيين وجهادهم، ويظهر لي –والعلم عند الله– أن عذر الإمام الجليل هو الفهم الخاطئ لبعض النصوص الخاصة بالاعتزال عند فساد الزمان، وعدم رد المتشابه منها إلى المحكم، وعلى كل حال فإن الإمام –بحمد الله– بعد تركه لهذه العزلة لم يستمر على الاعتزال للواقع، بل كان من دعاة الإصلاح الاجتماعي والسياسي والديني بشكل عام، ولهذا نراه قد ألف كتابه الفذ إحياء علوم الدين، ووضع خطة للإصلاح السياسي في كتابه، "سر العالمين وكشف ما في الدارين"، وقد كان لذلك أثره في إقامة دولة الموحدين بالمغرب على يد محمد بن تومرت الذي تتلمذ على الإمام الغزالي، كما أنه واجه السلاطين بنصائحه وقول الحق كما فعل مع السلطان سنجر بن ملك شاه وأخيه الأكبر محمد ملك شاه [11] .

مما تقدم يتبين أنه من الأهمية بمكان بحث هذه المسألة، وتفنيد هذه الشبهة؛ التي قد يفهم منها أن الإسلام يجيز التعامل بسلبية مع الفساد السياسي والاجتماعي، ويكرّس الاستبداد والانحراف.

---

(7) ماجد عرسان الكيلاني، هكذا ظهر جيل صلاح الدين وهكذا عادت القدس، (الإمارات العربية: دار القلم للنشر والتوزيع،1323ه-2002م)، ط2، ص:102.

(8) الكيلاني، هكذا ظهر جيل صلاح الدين، ص:107.

(9) زكي المبارك، الأخلاق عند الغزالي، (بيروت: دار الجيل، 1408ه-1988م)،ط1، ص:27-28.

(10) ينظر على سبيل المثال: محمد بن محمد الغزالي الطوسي، الوسيط في المذهب، (القاهرة: دار السلام،1417ه)، ط1، ج:7، ص:11.

(11) ينظر: أبو حامد الغزالي، سر العالمين وكشف ما في الدارين، (سوريا: دار الحكمة، 1995م) د.ط، ص: 1-2. أبو الحسن الندوي، رجال الفكر والدعوة،(دمشق : دار ابن كثير، 2008م)، ط3،ج:1،ص:268-284.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في أن النصوص الجزئية الخاصة باعتزال الفتن طلبا لإصلاح النفس وسلامتها تتعارض ظاهريا مع النصوص الكلية الآمرة بالسعي في الإصلاح السياسي والاجتماعي، مما حدا بالبعض[12] إلى اتخاذ موقف سلبي من الحراك الإصلاحي بشقيه الاجتماعي والسياسي بدعوى سقوط وجوبه باعتزال الواقع الفاسد بما فيه من الفتن، مما يجعل هذه النصوص في حاجة إلى وضعها في إطارها الصحيح وقراءتها في ضوء النصوص الكلية الموجبة للسعي في الإصلاح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كافة المجالات.

الدراسات السابقة:

لم أجد بعد البحث والتنقيب دراسة خاصة بهذا الموضوع ، وإنما توجد بطبيعة الحال بعض المؤلفات التي تتناول ذكر ما في العزلة من فوائد وتفضيلها على الخلطة مثل كتاب العزلة والانفراد للإمام ابن أبي الدنيا، وكتب العزلة للإمام أبي سليمان الخطابي، كما توجد أمهات المراجع العامة من التفسير والحديث والتي يتناول كل مرجع منها طرفا من هذا الموضوع، وقد حاولت في هذا البحث جمع شتات هذه الأطراف ومناقشتها مناقشة علمية، كما توجد أيضا بعض المؤلفات الخاصة الدراسات العامة المعاصرة مثل كتاب العزلة والخلطة: أحكام وأحوال، لفضيلة الدكتور سلمان بن فهد العودة وقد جاءت الإشارة إليه في الحاشية، وهو كتاب جيد في بابه وقد ركز على بيان أحكام العزلة والخلطة والأحوال التي تجب أو تستحب فيها العزلة، ومتى تشرع المخالطة ومنهج الطائفة المنصورة في ذلك، وحاول التوفيق بين الأحاديث المتعارضة بين العزلة والخلطة لكن لم يتناول الشبهة الأساسية في هذا الباب وهي سقوط وجوب السعي في الإصلاح الاجتماعي والسياسي باعتزال الناس والتباعد عنهم.

---

(12) وهؤلاء يرون اختزال معنى الإصلاح في إصلاح النفس فقط، يقول الدكتور مسفر بن علي القحطاني عن خطورة هذه الشبهة: "فهذه الشُبه التي شاعت في الأمة وأورثتها الضعف قروناً وسيطرت على عقول الناس التبعية العمياء لكل مستبد ظالم، والخضوع التام له ما دام لا يصادم شعائر الدين الظاهرة في المسجد، من دون ميادين الحياة الأخرى، هذه النظرة السلبية للدين شجعت عدداً من المجتمعات على الانعزال التام عن الحراك الإصلاحي وتغول الفساد السلطوي، خصوصاً في القرون الأخيرة الماضية، ما جعل تلك المجتمعات لقمة سائغة وسهلة للمستعمر أن يغزوها من دون مقاومة". مسفر بن علي القحطاني،سؤال التدبير .. رؤية مقاصدية في الإصلاح المدني، (بيروت :الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2014م)، ط1، ص: 23.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي المقارن فقمت باستقراء وتحليل النصوص التي اعتمد عليها من ذهب إلى سقوط وجوب الإصلاح بالعزل وناقشتها في ضوء الأدلة الأخرى، ثم تتبعت أدلة القول الصحيح بالاستقراء والتحليل حتى يتبين رجحانه.

بناء البحث:

حتى يتم تفنيد هذه الشبهة؛ أذكر أولا بعض من قال بها وذهب إلى سقوط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو جوهر الإصلاح السياسي والاجتماعي بالعزلة عن الفساد والاشتغال بإصلاح النفس، ثم أذكر الأدلة التي ذكروها لهذه الشبهة مع مناقشة كل دليل منها ليتبين عدم صلاحيته للاحتجاج، ثم أذكر قول من عارض ذلك وهم -بحمد الله-أكثر الأئمة والفقهاء من الصحابة والتابعين وأئمة المذاهب وأذكر أدلتهم[13]، وأبين وجه الاستدلال بكل دليل منها، ثم أختم بخلاصة وتعقيب وخاتمة تتضمن أهم نتائج البحث، هذا بالإضافة إلى قائمة بأهم المصادر والمراجع، وذلك على النحو الآتي:

المبحث الأول: من قال بهذه الشبهة وأدلتهم.

المبحث الثاني: قول جماهير العلماء وأدتهم.

المبحث الثالث: الخلاصة والتعقيب.

الخاتمة.

قائمة المراجع والمصادر.

المبحث الأول: من قال بهذه الشبهة وأدلتهم

(13) للتوسع في الأدلة ينظر: عبد الله محمد عبد الله، ولاية الحسبة في الإسلام، (الكويت :المجلس الوطني للثقافة والفنون، 1417ه-1996م)، ط1، ص172-173.

ذهب إلى سقوط وجوب السعي في الإصلاح بالعزلة والابتعاد عن مخالطة الناس: عدد من زهاد وعلماء وعباد السلف، منهم: وإبراهيم بن أدهم، وداود الطائي، وفضيل بن عياض ، وسليمان الخواص ، وبشر الحافي وآخرون[14].

أدلتهم:

قوله تعالى عن إبراهيم-عليه السلام- : ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَى أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا (48) فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا﴾ (مريم 48: 49).

وجه الاستدلال: أن الخليل -عليه السلام- قد مارس هذه العزلة، وقد حصل له ببركتها ما ذكرته الآية.

ونوقش ذلك: بأن هذا الاستدلال ضعيف لأن إبراهيم -عليه السلام- إنما اعتزل الكفار لا المسلمين، ومخالطة الكفار لا فائدة فيها إلا دعوتهم الى الدين، وعند اليأس من إجابتهم فلا يبقى وجه لمخالطتهم[15].

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (المائدة: 105). وقد جاء عن أبي ثعلبة الخشني -رضي الله عنه- أنه سأل عنها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال: "بَلْ ائْتَمِرُوا بِالمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنِ المُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ وَدَعِ العَوَامَّ"[16].

---

(14) نقل ذلك عنهم الغزالي في إحياء علوم الدين، ينظر: محمد بن محمد الغزالي الطوسي، إحياء علوم الدين، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، د.ط، ج:2، ص:222.

(15) الغزالي، مرجع سابق،ج:2، ص: 225.

(16) محمد بن عيسى الترمذي ، سنن الترمذي، كتاب أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة المائدة، ج:5، ص: 257، رقم الحديث 3058. سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي، أبو القاسم الطبراني ، المعجم الكبير، باب اللام ألف، ج:22، ص: 220، رقم الحديث 587. وقال فيه الترمذي: حسن غريب.

وجه الاستدلال: أن في ذلك دلالة على مشروعية الاشتغال بإصلاح النفس وفي ترك السعي في الإصلاح عند اشتداد الفساد وعدم قبول قول المصلح [17].

ونوقش ذلك: بأن الآية لا تدل على جواز ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اشتغالا بإصلاح النفس، بل هي:

إما رخصة في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عند توقع ضرر لا يطاق، ولهذا قال ابن عطية وتبعه القرطبي: " وجملة ما عليه أهل العلم في هذا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر متعين متى رُجي القبول، أو رُجي رد الظالم ولو بعنف، ما لم يخف الآمر ضررا يلحقه في خاصته، أو فتنة يدخلها على المسلمين، إما بشق عصا، وإما بضرر يلحق طائفة من الناس، فإذا خيف هذا فـ" عليكم أنفسكم" محكم واجب أن يوقف عنده"[18].

وإما لا علاقة لها بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مطلقا، بل على العكس من ذلك فيها تحريض عليه، ولذا قال القاسمي: "لا يستدل بالآية على سقوط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأن الظاهر من الآية أن ضلال الغير لا يضر، وأن المطيع لربه لا يكون مؤاخذا بذنوب العاصي، وإلا فمن تركهما مع القدرة عليهما، فليس بمهتد، وإنما هو بعض الضلّال الذي فصلت الآية بينهم وبينه"[19].

وقال عبد الله بن المبارك: "هذه أوكد آية في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن الله تعالى خاطب بها المؤمنين جميعا، وأغراهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ يعني: عليكم أهل دينكم ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ﴾ من الكفار، وهذا كقوله تعالى: {فاقتلوا أنفسكم} [البقرة: 54] يعني: أهل دينكم ... وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء عنه، قال في قوله:

---

(17) جاء ذلك عن بعض الصحابة، قالوا بأن المراد بالآية: الزمان الذي لا يقبل فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ينظر: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1422ه)، ط1،ج: 2، ص: 249. محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، محاسن التأويل، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1418ه)، ط1،ج: 4، ص: 279.

(18) عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن ، المحرر الوجيز،ج:2، ص:249. أحمد بن أبي بكر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (القاهرة: دار الكتب المصرية، 1384ه/1964م)، ط2 ،ج: 6، ص: 345.

(19) القاسمي، محاسن التأويل، ج:4، ص:277.

﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾: يريد يعظ بعضكم بعضا، وينهى بعضكم بعضا، ويُعلّم بعضكم بعضا ما يقربه إلى الله ويبعده من الشيطان، و ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ﴾ من غيركم، يريد من المشركين وأهل الكتاب، والمنافقين"[20].

وقال الطيبي: "وأما قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ ، فليست مخالفة لوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن المذهب الصحيح عند المحققين في معنى الآية: أنكم إذا فعلتم ما كلفتم به فلا يضركم تقصير غيركم"[21].

أما حديث أبي ثعلبة -رضي الله عنه- في تفسيرها فهو ضعيف[22]. لا تقوم به حجة، وقد روى أبو بكر الصديق -رضي الله عنه- في تفسير الآية ما يخالفه، فقد قَالَ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تقرأون هَذِهِ الآيَةَ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ (المائدة: 105)، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا ظَالِمًا، فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ"[23].

---

(20) علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، التفسير البسيط، تحقيق: مجموعة من الباحثين، النيسابوري، عمادة البحث العلمي، (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1430ه)، ط1، ج:7، ص:562.

(21) شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، الكاشف عن حقائق السنن، (مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفي الباز،1417 هـ-1997م)، ط1، ج:10، ص: 3263.

(22) في سنده عتبة بن أبي حكيم الهمداني، وقال فيه ابن المديني كما في سؤالات ابن أبي شيبة: ضعيف، ينظر: محمد بن عثمان بن أبي شيبة، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، (الرياض: مكتبة المعارف، 1404ه)، د.ط، ص:159. وقال فيه أحمد بن حجر العسقلاني، في تقريب التهذيب، (سوريا: دار الرشيد، 1406ه/ 1986م)،ط1،ص :380 صدوق، يخطئ كثيرا، وقال الذهبي : "مختلف في توثيقه وقال أبو حاتم صالح الحديث"، ينظر: محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، (جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، 1413هـ - 1992م)، ط1، ج:1، ص: 696.

(23) رواه أحمد في مسنده، مسند أبي بكر الصديق، ج:1، ص:177، رقم الحديث 29،30، والترمذي ،كتاب أبواب تفسير القرآن، باب ومن تفسير سورة المائدة، ج:5، ص:106، رقم الحديث 3057. وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، وأبو داود في كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم الحديث4338، وإسناده صحيح، وصححه الإمام النووي، رياض الصالحين، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص:97.

ولذا قال الشيخ الألباني: " فلا تطمئن النفس لتحسين إسناد هذا الحديث لا سيما والمعروف في تفسير الآية يخالفه في الظاهر، وهو ما أخرجه أصحاب السنن وأحمد وابن حبان في " صحيحه " وغيرهم بسند صحيح عن أبي بكر الصديق .."[24] ثم ذكر الحديث.

قوله -صلى الله عليه وسلم- لعبد الله بن عمرو بن العاص: " يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُغَرْبَلُونَ فِيهِ غَرْبَلَةً، يَبْقَى مِنْهُمْ حُثَالَةٌ، قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ، وَأَمَانَاتُهُمْ، وَاخْتَلَفُوا فَكَانُوا هَكَذَا " وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَا الْمَخْرَجُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: " تَأْخُذُونَ مَا تَعْرِفُونَ، وَتَدَعُونَ مَا تُنْكِرُونَ، وَتُقْبِلُونَ عَلَى أَمْرِ خَاصَّتِكُمْ، وَتَدَعُونَ أَمْرَ عَامَّتِكُمْ "[25].

وفي رواية لأبي داود: "الزَم بيتك، واملِك عليكَ لسانكَ، وخذ بما تعرِفُ، ودَع ما تنكِرُ، وعليك بأمر خاصَّة نفسِكَ، ودع عنك أمرَ العامَّة"[26].

وجه الاستدلال: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أمر عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- عند الفساد بالاعتزال في بيته، والإقبال على خاصة نفسه وترك أمور العامة [27]. يقول صاحب عون

---

(24) محمد ناصر لألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، (الرياض: دار المعارف، 1412 هـ/1992م)، ط1،ج:3، ص:95.

(25) أحمد بن حنبل، مسند أحمد مخرجا، كتاب مسند عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- ج:11 ، ص: 626، رقم الحديث 7049، وبرقم 6508، ورواه الطبراني في معجمه الكبير في باب العين من عدة طرق، أرقام الأحاديث (4 :14)، ج:13، ص9:11، وقال الحافظ في الفتح ،ج:13، ص:39، في روايات الطبراني: " بعضها صحيح الإسناد"، وحسن العراقي إسناده في المغني عن حمل الأسفار، ينظر: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، (بيروت: ابن حزم، 2005م)، ط1، ص:698.

(26) أبو داود، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، ج:4 ، ص: 124، رقم الحديث 4343، وسكت عليه أبو داود، وإسناده حسن من أجل هلال بن خباب، قيل أنه اختلط في آخر حياته قاله: ابن حبان، وأبو أحمد الحاكم والساجي، وأنكره: يحيى بن معين، وقال ابن عدي: "أرجو أنه لا بأس به"، وقال الذهبي: ثقة. ينظر: مغلطاي بن قليج بن عبد الله المصري، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق عادل محمد وأسامة إبراهيم، (د.م: د.ن، 1422ه-2001م)، ط1، ج:12، ص :175. أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود- علي محمد معوض، (الرياض: مكتبة الرشد، 1434 هـ - 2013 ه)، ط1،ج:8،.ص: 428. الذهبي، الكاشف، ج:2،ص:304.

(27) محمد بن عبد الهادي التتوي، المعروف بالسندي ،كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، (بيروت: دار الجيل، د .ت)، د .ط، ج:2، ص:468.

المعبود: "أي الزم أمر نفسك واحفظ دينك واترك الناس ولا تتبعهم وهذا رخصة في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كثر الأشرار وضعف الأخيار"[28].

ويناقش ذلك: بأن هذا الحديث محمول على وقت الفتنة التي لا ينبلج فيها وجه الحق، ولهذا جاء في رواية الإمام أحمد وأبي داود لهذا الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: " بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ ذَكَرُوا الْفِتْنَةَ - أَوْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ -، فَقَالَ : "إِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ ..."[29] فذكره، فهذه الرواية مقيدة لإطلاق الروايات الأخرى ودالة على أن الحديث خاص بأحوال الفتن التي يشتبه فيها الحق بالباطل، وليس على إطلاقه، ولهذا أورده الأئمة في كتاب الفتن، كما فعل ابن أبي شيبة في المصنف[30]، وابن ماجة في سننه[31] وابن بطة في الإبانة[32]، ابن الأثير في جامع الأصول[33].

ما رواه ابن ماجة من طريق حديث مَكْحُولٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: "قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى نَتْرُكُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنْ الْمُنْكَرِ قَالَ إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ

---

(28) محمد أشرف بن أمير بن علي العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1415 هـ)، ط2، ج:11،ص:335.

(29) أحمد بن حنبل، مسند أحمد مخرجا، كتاب مسند عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- ج:11 ، ص: 566، رقم الحديث 6987 ، أبو داود السِّجِسْتاني، سنن أبي داود ،كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، ج:4 ، ص: 124، رقم الحديث 4343، وإسناده صحيح، وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند،ج:6، ص:433، والأرنؤوط في تحقيق المسند، ج: 11، ص:567.

(30) رواه ابن أبي شيبة ، مصنف، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (الرياض: مكتبة الرشد، 1409هـ)، ط1، ج:7، ص: 124.

(31) ابن ماجة ، سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، (د.م : دار إحياء الكتب العربية، د.ت) د.ط ،ج: 2، ص: 1307.

(32) ابن بطة ، الإبانة الكبرى لابن بطة تحقيق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري ، (الرياض: دار الراية للنشر والتوزيع، د.ت)، د.ط، ج: 2، ص: 587.

(33) ابن الأثير ، جامع الأصول في أحاديث الرسول ، تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط (د.م: مكتبة دار البيان، د.ت)، ط1، ج:10، ص: 5.

وَمَا ظَهَرَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَنَا قَالَ الْمُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ وَالْفَاحِشَةُ فِي كِبَارِكُمْ وَالْعِلْمُ فِي رُذَالَتِكُمْ"[34]. قال البوصيري: "هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات"[35].

وجه الاستدلال: أنه إذا ساءت الأحوال على النحو المذكور، فقد رخص النبي -صلى الله عليه وسلم- في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اللذين هما قوام الإصلاح السياسي والاجتماعي.

ونوقش من وجهين:

الوجه الأول: بأن الحديث فيه مقال، وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

أن مكحولا -رحمه الله- مدلس وقد عنعنه[36]، وهو كثير الإرسال، كما وصفه بذلك الحافظ العلائي[37].

أنه من رواية حفص بن غيلان عن مكحول، عن أنس. وحفص مختلف فيه، فقد ضعفه أبو بكر بن أبي داود. ووثقه يحيى بن معين، فلا يمكن أن يحتج به في مثل هذه المسألة التي تصادم مقصدا قطعيا من مقاصد الشارع، ولو لم يكن في ذلك إلا قوله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾(المائدة: 78: 79) لكفى؛ ولهذا ذكر ابن حجر -بعد أن ساقه من طريق آخر ضعيف- كلام الحافظ النباتي (ت: 637 ه): "لعمري إنه لباطل موضوع يشهد له القرآن والسنة"[38] أي يشهد على بطلانه ووضعه، وأقره على ذلك، بل لعل رواية حفص بن غيلان لمثل هذا الحديث

---

(34) رواه ابن ماجة في كتاب الفتن، باب قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾، ج:5 ، ص: 147، رقم الحديث 4015، البيهقي ،في شعب الإيمان، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ج:10 ، ص: 52، رقم الحديث 7149.

(35) أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه،(بيروت: دار العربية، 1403ه)، ط1، 4 ج:4، ص: 185.

(36) محمد عمرو عبد اللطيف، تكميل النفع بما لم يثبت به وقف ولا رفع، (الجيزة : مكتب التوعية الإسلامية لإحياء التراث العربي،1410ه- 1989م)، ط1، 1ج:1، ص: 123.

(37) صلاح الدين خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، (بيروت: عالم الكتب، 1407ه-1986م)، ط2، ص:285 .

(38) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (الناشر: دار البشائر الإسلامية،2002م)، ط1، ج:3،ص:494.

الباطل مما يقدح فيه؛ ولهذا قال ابن القيسراني مشيرا إلى تضعيفه بسببه: "من روى مثل هذا استحق أن يُضعّف"[39]. ولأجل علل هذا الحديث حكم عليه الألباني في السلسلة الضعيفة بأنه منكر[40].

الوجه الثاني: أنه على فرض أن الحديث صحيح، فهو محمول على الإخبار عما سيقع من الأمة من التفريط في هذه الشعيرة العظيمة، لا ترخيص بذلك، ولهذا روي بلفظ: "مَتَى يُتْرَكُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ؟ ..."، و بلفظ: "مَتَى يُدَعُ الِائْتِمَارُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ" [41].

فيكون النبي -صلى الله عليه وسلم- قد أخبر "بأن ضياع المسلمين عندما يختفي فيهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"[42]، فهو تحذير لا إقرار.

ما في الصحيحين عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : "يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ" قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: "لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ"[43].

وجه الاستدلال: أن الحديث يرشد إلى اعتزال الفساد السياسي، وقد استحسن ابن الجوزي أن معنى "اعْتَزَلُوهُمْ": أي تركوا الإنكار على حكام الجور ظاهرا وصبروا على أفعالهم لئلا تقع فتنة[44]. قال ابن حجر: "يؤخذ من هذا الحديث استحباب هجران البلدة التي يقع فيها إظهار المعصية؛ فإنها

---

(39) محمد بن طاهر بن علي المقدسي، المعروف بابن القيسراني، ذخيرة الحفاظ، (الرياض: دار السلف،1416 هـ -1996م)، ج:4،ص:2130.

(40) محمد ناصر الدين بن نوح بن نجاتي الألباني، السلسلة الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، (الرياض :دار المعارف، 1412 هـ - 1992م)، ط1، ج:12،ص:458.

(41) روى اللفظين ابن عبد البر ،في جامع بيان العلم وفضله،(دار ابن الجوزي، 1414 هـ - 1994 م)، ط1، باب حال العلم إذ كان عند الفساق والأرذال، ج:1 ، ص: 611، رقم الحديث 1049.

(42) محمد بن أحمد بن مصطفي بن أحمد المعروف بأبي زهرة، زهرة التفاسير، (القاهرة: دار الفكر العربي، د.ت)، د.ط، ج:5، ص:2321.

(43) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة قبل الإسلام، ج:4 ، ص: 199، رقم الحديث 3604، ومسلم ، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء، ج:4 ، ص: 236، رقم الحديث2917.

(44) عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، كشف المشكل من حديث الصحيحين، تحقيق : علي حسين البواب، (الرياض :دار الوطن، د.ت)،د.ط، ج:3،ص:472.

سبب وقوع الفتن التي ينشأ عنها عموم الهلاك، قال ابن وهب عن مالك تهجر الأرض التي يصنع فيها المنكر جهارا وقد صنع ذلك جماعة من السلف"[45].

ويناقش ذلك: بأن اعتزلوهم تعني: "أن لا يداخلوهم ولا يقاتلوا معهم"[46]، أي عدم معاونتهم على باطلهم، ليس المقصود هو اعتزال الواقع وعدم السعي في الإصلاح. والعزلة كما تكون بالبدن تكون أيضا بالقلب وترك التعاون والمعاملة، بل هذا من وسائل الإصلاح السياسي والاجتماعي لما فيها من تعزير المتلبس بالمنكر، قال الراغب الأصفهاني: "الاعتزال: تجنب الشيء، عمالة كانت، أو براءة، أو غيرهما، بالبدن كان ذلك، أو بالقلب"[47]. وأما اعتزال المكان الذي يفعل فيه المنكر جهرا مع عدم القدرة على تغييره، فهذا ليس محل اختلاف، لكن لا يعني ذلك ترك الإعداد للتغيير والإصلاح.

ما في الصحيحين عن حذيفة بن اليمان -رضي الله عنه- في التحذير من الدعاة على أبواب جهنم، قال" قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: "تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ" قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلاَ إِمَامٌ؟ قَالَ: "فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ"[48].

وجه الاستدلال: أن النبي -صلى الله عليهم وسلم- أرشد إلى العزلة عند تفرق الأمة، ولم يأمر بالسعي في الإصلاح. قال صاحب عون المعبود: " أي الزم أمر نفسك واحفظ دينك واترك الناس ولا تتبعهم وهذا رخصة في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كثر الأشرار وضعف الأخيار"[49].

---

(45) أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر، العسقلاني، فتح الباري، (بيروت: دار المعرفة، 1997م)، ط1، ج:13، ص: 10.

(46) ابن حجر، فتح الباري، ج:13، ص: 10.

(47) أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن المؤلف، المحقق: صفوان عدنان الداودي، (دمشق ،بيروت: دار القلم، الدار الشامية، 1412 هـ)، ط1، ص564-565.

(48) البخاري ، صحيح البخاري ، في كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، ج:9 ، ص: 51، رقم الحديث 7084، ورواه مسلم في كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، ج:3 ، ص: 475، رقم الحديث 1847.

(49) محمد أشرف بن أمير بن علي العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1415 هـ)، ط2 ، ج:11،ص:335.

ونوقش ذلك: بأنه محمول على حال الفتن التي لا يظهر فيها وجه الصواب، ولهذا قال حذيفة بن اليمان لأبي مسعود -رضي الله عنهما- : "إِنَّمَا الْفِتْنَةُ إِذَا اشْتَبَهَ عَلَيْكَ الْحَقُّ وَالْبَاطِلُ فَلَمْ تَدْرِ أَيَّهُمَا تَتَّبِعُ ، فَتِلْكَ الْفِتْنَةُ"[50].وهذا هو المقصود بالفتنة في قول الإمام أحمد: "إذا كانت الفتنة فلا بأس أن يعتزل الرجل حيث شاء"[51]. وإلا لو كان كلما حدث فرقة في الأمة تركت دون سعي في الإصلاح وجمع كلمة المسلمين، لكان ذلك مخالفا لأمر الله تعالى بالاتحاد وإصلاح ذات البين، كما في قوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ (آل عمران: 103)، وقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾(الأنفال:1)، ألا ترى أن النبي -صلى الله عليه وسلم أثنى على سبطه الحسن بن علي -رضي الله عنه- عندما أصلح بين المسلمين[52]، وكانوا في هذا الوقت في فرقة عظيمة، لم يكن لهم إمام واحد ولا جماعة واحدة، لكن كان الإصلاح الواجب فعله معلوما، وفعله الحسن -رضي الله عنه- ولذا قال الشيخ ابن باز في حديث حذيفة -رضي الله عنه-: "هذا الحديث العظيم يبين لنا أن الواجب على المسلم لزوم جماعة المسلمين، والتعاون معهم في أي مكان، سواء كانت جماعة وجدت في الجزيرة العربية، أو في مصر ، أو في الشام ، أو في العراق ، أو في أمريكا، أو في أوربا ، أو في أي مكان. فمتى وجد المسلم جماعة تدعو إلى الحق ساعدهم وصار معهم ، وأعانهم وشجعهم وثبتهم على الحق والبصيرة ، فإذا لم يجد جماعة بالكلية فإنه يلزم الحق ، وهو الجماعة ، ولو كان واحدا ، كما قال ابن مسعود رضي الله عنه لعمرو بن ميمون : الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك[53].

فهذا يدل على أنه متى عُلم الحق فالواجب اتباعه لا العزلة، إنما تشرع العزلة عند عدم معرفة الحق، كما وقع في الفتنة بين علي ومعاوية، فإن كثيرا من الصحابة-رضي الله عنهم أجمعين- لم يتبين لهم الحق فاعتزلوا.

(50) رواه ابن بي شيبة في مصنفه في كتاب الفتنة، باب من كره الخروج في الفتنة وتعوذ عنها برقم (37292). ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح ، (49/13) وسكت عنه، وفيه راو لم يسم.

(51) عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي، الشهير بـ: "ابن رجب الحنبلي" فتح الباري، (السعودية : دار ابن الجوزي، 1422هـ)، ط2 ، ج:1 ،ص:109.

(52) هو قوله -صلى الله عليه وسلم-: " إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ"، رواه البخاري في كتاب الصلح، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما، رقم الحديث 2704، ورواه أحمد في مسند أبي بكرة -رضي اله عنه- رقم الحديث 20448.

(53) عبد العزيز بن عبد الله بن باز، مجموع فتاوى ومقالات ابن باز، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر،(الرياض: رئاسة اداره البحوث العلمية والافتاء، 1992م)، ج: 8، ص: 179-180.

وهناك توجيه آخر لهذا الحديث، وهو حمله على نوع خاص من الفتن، وهي فتن آخر الزمان، ولهذا زاد أبو داود في آخره بعد الرواية المتقدمة: قال حذيفة : "قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: "ثُمَّ يَخْرُجُ الدَّجَّالُ مَعَهُ نَهْرٌ وَنَارٌ، فَمَنْ وَقَعَ فِي نَارِهِ، وَجَبَ أَجْرُهُ، وَحُطَّ وِزْرُهُ، وَمَنْ وَقَعَ فِي نَهْرِهِ، وَجَبَ وِزْرُهُ، وَحُطَّ أَجْرُهُ"، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «ثُمَّ هِيَ قِيَامُ السَّاعَةِ"[54].

المعقول: إذ في العزلة "السلامة من المأثم في المنكر يراه الإنسان فلا يغيره والأمان من غوائل أهله ومن عاديتهم إذا غيره ... فلو لم يكن في الوحدة والتباعد منهم إلا السلامة من إثم المداهنة وخطر المكافحة لكان في ذلك الربح الرابح والغنيمة الباردة"[55].

ويناقش ذلك: بأن تعليق الإنكار بالرؤية، لا مفهوم له، فكل من علم بالمنكر وتحقق من ظهوره بدون تجسس لزمه إنكاره[56]. ولهذا قال الدكتور عبد الكريم زيدان: "ويدخل في مفهوم أو في معنى ظهور المنكر أيّ مكان يغلب على ظنّ المحتسب وقوع المنكر فيه، فعليه أن يخرج إلى ذلك المكان ويقوم بالاحتساب فيه، ولا يجوز له أن يسقط وجوب الحسبة عليه بالقعود بالبيت، بحجة عدم انكشاف المنكر وظهوره له"[57].

المبحث الثاني: قول جماهير العلماء وأدلتهم

ذهب إلى عدم سقوط وجوب السعي في الإصلاح بالعزلة عن الواقع أكثر الأئمة والفقهاء، منهم: سعيد بن المسيب والشعبي وابن أبي ليلى وهشام بن عروة وابن عيينة وابن المبارك والشافعي وأحمد بن حنبل[58].

---

(54) أبو داود ،سنن أبو داوود ، كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، ج:4 ، ص: 95، رقم الحديث 4244، وصحح الأرنؤوط هذه الزيادة في تحقيقه لسنن أبي داود، (دار الرسالة العالمية، 1430ه-2009م)، ط1 ، ج:6، ص:297.

(55) حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، العزلة، (القاهرة: المطبعة السلفية، 1399ه)، ط2، ص:27.

(56) محمد بن أحمد بن محمد عليش، منح الجليل شرح مختصر خليل، (بيروت: دار الفكر،1989م)، د. ط، ج: 3، ص: 139.

(57) عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة، (مؤسسة الرسالة، 1421هـ-2001م)، ط9، ص:190.

(58) ينظر النقل عنهم بذلك في: رياض الصالحين، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1419هـ-1998م)، ط2، ص:210. محمد علي بن محمد بن علان البكري، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، (بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، 1425هـ- 2004م)،

أدلة قول جماهير العلماء:

استدل أصحاب القول الثاني بما يأتي :

قوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (المائدة: 2).

وجه الاستدلال: أن الله تعالى أمر بالتعاون على البر والتقوى، وهذا لا يتأتى إلا بالمخالطة ومعاشرة الناس والسعي في الإصلاح.

قوله تعالى: ﴿ وَالْعَصْرِ (1) إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ (2) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ (3)﴾ (العصر: 1: 3)

وجه الاستدلال: أن من ترك التواصي بالحق والتواصي بالصبر وهما مظهران من مظاهر الإصلاح فهو خاسر[59].

عموم الآيات والأحاديث الآمرة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر [60]، كقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ (آل عمران: 110)، وقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (التوبة: 71)، ونحو ذلك من الآيات، وكقوله -صلى الله عليه وسلم-: "إِنَّ الْقَوْمَ إِذَا رَأَوا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، وَالْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ، عَمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ"[61].

ط4،ج:5، ص: 49. الغزالي، إحياء علوم الدين، ج:2، ص: 222. عبد الله محمد عبد الله، ولاية الحسبة في الإسلام، (الكويت :المجلس الوطني للثقافة والفنون، 1417ه-1996م)، ، ط1، ص:173. عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود، الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مرجع سابق، ص:128.

[59] محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (لبنان: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، 1415هـ - 1995م)، ج:1،ص:460.

[60] النووي، رياض الصالحين، مرجع سابق، ص:210.

[61] رواه ابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تحقيق: صلاح عايض (السعودية :مكتبة الغرباء الأثرية، 1418 هـ - 1997 م)،ط1، رقم الحديث 1.

وجه الاستدلال: أن العزلة لا تصلح أن تقيد عموم هذه الأوامر القرآنية والنبوية، وما جاء في بعض الأحاديث بتعليق الإنكار بالرؤية، فلا مفهوم له، فكل من علم بالمنكر وتحقق من ظهوره بدون تجسس لزمه إنكاره كما تقدم.

قوله -صلى الله عليه وسلم- لعثمان بن مظعون -رضي الله عنه-: "يا عثمان إِنَّ الرَّهْبَانِيَّةَ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْنَا"[62].

وجه الاستدلال: أن هذا الحديث، وإن كان واردا بسبب رغبة عثمان بن مظعون -رضي الله عنه- في التبتل والانقطاع عن معاشرة النساء، إلا أن إنكار النبي -صلى الله عليه وسلم- عليه بهذا اللفظ العام، يدل على أن الرهبانية غير مشروعة، ومعلوم أن الرهبانية هي الانقطاع عن الناس والتخلي في الصوامع والأديرة[63]، فهي في معنى العزلة، وكان السبب الرئيسي الحامل لهم على ابتداعها هو الفرار من مواجهة فساد ملوكهم، كما رواه النسائي موقوفا على ابن عباس-رضي الله عنهما-[64] فبيّن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنها غير مشروعة.

قوله -صلى الله عليه وسلم-: "ما من ثلاثةٍ في قريةٍ ولا بَدوٍ لا تُقامُ فيهمُ الصلاةُ إلا استَحوَذَ عليهمُ الشَّيطانُ، فعليك بالجماعةِ فإنَّما يأكُلُ الذِّئبُ القاصِيَةَ"[65].

---

(62) رواه أحمد في مسنده، في مسند الصديقة عائشة -رضي الله عنه- ج:43 ، ص: 70، رقم الحديث 25893، ورواه ابن حبان في صحيحه، في باب ذكر الإخبار عما يجب على المرء من لزوم هدي المصطفي -صلى الله عليه وسلم- ج:1 ، ص: 185، رقم الحديث 9، وإسناده صحيح، كما نص عليه الألباني ،السلسلة الصحيحة ، ج:4، ص: 387، والأرنؤوط في تحقيق المسند.

(63) وفي هذا يقول ابن الأثير في جامع الأصول ، ج: 1، ص: 310، "الرهبانية: ترك الملاذ من المطعم، والمشرب، والمنكح، والمسكن الحلال، والانقطاع في الصوامع، كما يفعله رهابين النَّصارى".

(64) رواه النسائي في كتاب في كتاب القضاء، باب تأويل قول الله عز وجل: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون}، ج:8 ، ص: 213، رقم الحديث 5400، وإسناده صحيح، وقوى الشيخ شعيب الأرنؤوط إسناده في تحقيق جامع الأصول، ج:2،ص:376 ، وصحح الألباني إسناده في صحيح سنن النسائي.

(65) رواه أبو داود في كتاب الصلاة، باب التشديد في ترك الجماعة، ج:1 ، ص: 150، رقم الحديث 547، والنسائي في: كتاب الإمامة، باب التشديد في ترك الجماعة، ج:2 ، ص: 160، رقم الحديث847 ، وأحمد في المسند ، في مسند أبي الدرداء، ج:36 ، ص: 42، رقم الحديث 21710، وفيه أن أبا الدرداء سأل رجلا اسمه معدان عن سكنه فقال: في قرية دون حمص، فذكر الحديث. وقد صحح النووي إسناده في كتابيه المجموع ، ج: 4، ص: 183، والخلاصة، ج: 1، ص: 277.

وجه الاستدلال: أن "الأمر بالجماعة، والتعليل بأن الشيطان يأكل القاصية يدلّ على منع العزلة المطلقة، وقصة رواية أبي الدرداء لهذا الحديث تدلّ على هذا المعنى، حيث سأل أبو الدرداء معدان بن أبي طلحة: أفي قرية يسكن أم في مدينة؟ ثم أوصاه بسكنى المدينة"[66].

المبحث الثالث: الخلاصة والتعقيب

بعد هذا العرض يتبين أن هذه الشبهة ليس عليها دليل ناهض، وأن الأدلة التي أُستدل بها عليها لا تتناول إلا اعتزال الفتن التي لا يتبين فيها الحق من الباطل أو ترك مخالطة أهل الباطل في باطلهم، كما قال ابن الجوزي: "كان خيار السلف يؤثرون الوحدة والعزلة عَنِ الناس اشتغالا بالعلم والتعبد إلا أن عزلة القوم لم تقطعهم عن جمعة ولا جماعة ولا عيادة مريض ولا شهود جنازة ولا قيام بحق وإنما هي عزلة عن الشر وأهله"[67]. وعلى هذا فلا سقوط لوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اللذين هما قطب الإصلاح السياسي والاجتماعي باعتزال الواقع، ويتأيد ذلك -إضافة إلى ما تقدم- بعدة أمور:

ما في القول الذي عليه جماهير العلماء من موافقة مقاصد الشريعة، إذ "الإسلام دين الجماعة، والأصل في المسلم الاختلاط بالناس، ومعاشرتهم ومخالقتهم، ولذلك جاء الشرع بالأمر بالجماعة في الصلوات، في الجمعة، والفرائض، والعيدين، والكسوف وغيرها"[68].

ما في القول الأول من اللوازم الفاسدة: إذ إن العزلة والبعد عن الواقع والانكفاء على إصلاح الذات وترك الفساد يستشري يفضي حتما إلى مفاسد منها[69]:

تكثير سواد المبطلين عن غير شعور من صاحبه، لأن المبطل يعتبر أن كل من لم يعارضه فهو مؤيد له ومناصر! وأول كلمة يواجه بها المحق: (أنت وحدك ومن دون هؤلاء تعارضني وتسمي ما أقول وما أعمل باطلا!).

---

(66) سلمان بن فهد العودة، العزلة والخلطة .. أحكام وأحوال، تعليق: عبد العزيز بن باز، (د.م: د.ن، 1413ه)،ط1، ص:38 بتصرف يسير جدا.

(67) عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تلبيس إبليس، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، 1421هـ-2001م)،ط1، ص:256.

(68) العودة، العزلة والخلطة، ص:34.

(69) محمد رشيد رضا، المرشدون والمربون أو المتصوفة والمتصوفون، (مجلة المنار، عدد 19 رجب، 1316 هـ)،ط1، ج:1،ص:722.

"كتمان العلم والغش لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم فمن علم الحق ولم يبلغه ويفصح به فقد كتمه. ومن رأى المسلمين في حاجة إلى النصير ولم ينصرهم فقد خذلهم ومن علم الباطل ولم يكشفه للناس فقد غش ولم ينصح، ومن رأى الباطل شوكة ولم يكسرها أو يعمل على كسرها فقد أبقى عليه وشد أزره"[70].

ولهذا يقول الإمام الغزالي: " اعلم أن كل قاعد في بيته أينما كان فليس خاليا في هذا الزمان عن منكر من حيث التقاعد عن إرشاد الناس وتعليمهم وحملهم على المعروف ... وإنما يجب التبليغ على أهل العلم فكل من تعلم مسألة واحدة فهو من أهل العلم بها ولعمري الإثم على الفقهاء أشد لأن قدرتهم فيه أظهر وهو بصناعتهم أليق"[71].

أن الاعتزال اليوم في ظل الدولة الحديثة يكاد يكون مستحيلا، فليس هناك شعاب وأودية وصحاري يستطيع أن يلجأ إليها المسلم يكون فيها بمنأى عن الفساد السياسي والاجتماعي الذي تمارسه السلطة، وهو لا يستطيع أن يمنعها من التدخل في شؤون حياته، منذ ولادته إلى وفاته، فهو يحتاج إلى شهادة ميلاد منها تثبت نسبه، وشهادة وفاة تثبت وفاته، وهو فيما بين ذلك يحمل جنسيتها وجواز سفرها وبطاقتها، ويتعلم في مدارسها وجامعاتها، ويعمل في وظائفها.. الخ فمن لم يؤثر بها أثرت به شاء أم أبى!

ثم إن العزلة مشروعة بالنسبة للفرد عند الفتنة في واقع معين يشتبه فيه الحق بالباطل ويصعب عليه التمييز بينهما، ولا يعرف كيف يتصرف حياله، أما أن يشرع للأمة كلها بشعوبها التي تبلغ مليار ونصف باعتزال الواقع وأن تترك الفساد يستشري، وألا تعمل في دولها وأوطانها على إصلاح نظامها السياسي، وأن تدافع عن حقوقها وحرياتها ومصالحها، فلا يعقل هذا ولا يتفق مع مقاصد الشرع ونصوصه[72].

الخاتمة:

---

(70) مصطفي بن حلوش، خذلان للحق ورضا بالباطل، جريدة الشريعة النبوية المحمدية، جماعة علماء المسلمين بالجزائر برئاسة الشيخ عبد الحميد ابن باديس، قسنطينة، العدد الثالث، يوم الاثنين 08 ربيع الثاني، السنة الأولى، ج:3، ص:2.

(71) الغزالي، إحياء علوم الدين، ج:2، ص: 342.

(72) حاكم عبيسان المطيري، نظرات شرعية في النظم الدستورية والأنظمة الجمهورية، منشور ضمن كتاب "نحو وعي سياسي راشد"، سلسلة مقالات منشورة على موقع المؤلف، تحت هذا الرابط: **http://www.dr-hakem.com/portals/Files/w3e%20rashede.pdf** ص: 119.

تبين من خلال البحث أن أبرز نتائجه هي تهافت شبهة سقوط وجوب السعي في الإصلاح باعتزال الواقع وبيان أن العزلة المشروعة هي العزلة عن الفتن لا يتبين فيها الحق من الباطل، أو العزلة عن مخالطة أهل السوء فيما هم عليه من الباطل والمعاصي، وأنه لا محيص من القول بوجوب السعي في الإصلاح السياسي والاجتماعي على كل قادر عليه.

قائمة بأهم المراجع والمصادر العربية:

ابن الأثير، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط (د.م: مكتبة دار البيان، د.ت)، ط1.

محمد بن عثمان بن أبي شيبة، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، (الرياض: مكتبة المعارف، 1404ه)، د.ط.

أحمد بن أبي بكر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (القاهرة: دار الكتب المصرية، 1384ه/1964م)، ط2.

أحمد بن أحمد بن محمد الفاسي، المعروف بـ زروق، شرح رسالة الإمام أبي زيد القيرواني، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2006م-1427هـ)، د.ط.

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (الناشر: دار البشائر الإسلامية،2002م)، ط1.

أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر، العسقلاني، فتح الباري، (بيروت: دار المعرفة، 1997م)، ط1.

جلال الدين السيوطي، طبقات الحفاظ، (بيروت: دار الكتب العلمية،1403ه)، ط1.

زكي المبارك، الأخلاق عند الغزالي، (بيروت: دار الجيل، 1408ه-1988م)، ط1.

شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، الكاشف عن حقائق السنن، (مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفي الباز،1417 هـ-1997م)، ط1.

صلاح الدين خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، (بيروت: عالم الكتب، 1407ه-1986م)، ط2.

عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1422ه)، ط1.

عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي، الشهير بـ: "ابن رجب الحنبلي" فتح الباري، (السعودية : دار ابن الجوزي، 1422هـ)، ط2.

عبد العزيز بن عبد الله بن باز، مجموع فتاوى ومقالات ابن باز، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر،(الرياض: رئاسة اداره البحوث العلمية والافتاء، 1992م).

عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة، (مؤسسة الرسالة، 1421هـ-2001م)، ط9.

عبد الله محمد عبد الله، ولاية الحسبة في الإسلام، (الكويت :المجلس الوطني للثقافة والفنون، 1417ه-1996م)، ط1.

ماجد عرسان الكيلاني، هكذا ظهر جيل صلاح الدين وهكذا عادت القدس،(الإمارات العربية: دار القلم للنشر والتوزيع،1323ه-2002م)، ط2.

محمد أشرف بن أمير بن علي العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1415 هـ)، ط2.

محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (لبنان: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، 1415هـ - 1995م).

محمد بن أحمد بن محمد عليش، منح الجليل شرح مختصر خليل، (بيروت: دار الفكر،1989م)، د.ط.

محمد بن عبد الله دراز، دستور الأخلاق في القرآن،(بيروت: مؤسسة الرسالة، 1418هـ - 1998م)، ط10.

محمد بن عبد الهادي التتوي، المعروف بالسندي ،كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، (بيروت: دار الجيل، د .ت)، د .ط.

محمد بن محمد الغزالي الطوسي، إحياء علوم الدين، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، د.ط.

محمد بن محمد الغزالي الطوسي، الوسيط في المذهب، (القاهرة: دار السلام،1417ه)، ط1.

محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، محاسن التأويل، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1418ه)، ط1.

محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، (بيروت :دار إحياء التراث العربي، 1271ه-1952م)،ط1.

محمد ناصر الدين بن نوح بن نجاتي الألباني، السلسلة الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، (الرياض :دار المعارف، 1412 هـ - 1992م)، ط1.

مسفر بن علي القحطاني، سؤال التدبير.. رؤية مقاصدية في الإصلاح المدني، (بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2014م)، ط1.

يوسف القرضاوي، الغزالي بين مادحيه وناقديه، (بيروت: مؤسسة الرسالة،1414ه-1994م)، ط4.

Hossam Moussa Mohamed Shousha, The obstacles to the civilization of the Muslim Ummah - the nerve as a model, Al-Risalah: Journal of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences (ARJIHS) e-ISSN: 2600-8394, Vol 5 No 2.(2021)

Hossam Moussa Mohamed Shousha, The Qur'an's position on empowering women, Al-Risalah: Journal of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences (ARJIHS) e-ISSN: 2600-8394, Vol 4 No 4 .(2020)

Mohamed Amine Hocini, et al. (2021). The Spoilers of Human and Civilization Development According to Ibn 'Āshūr in His Book Al-Taḥrīr wa Tanwīr: Thematic Study. Malaysia: QURANICA-International Journal of Quranic Research, Academy of Islamic Studies, University of Malaya. Vol. 13 Issue 1.

Hocini, Mohamed Amine, Abdullah, Mustaffa, Bounama, Fouad. (2020). The Qur'anic Aspects of Human Development with Special Reference to the Role of 'Aqīdah in Tafsīr al-Zilāl of Sayyid Quṭb: A Thematic Study. Malaysia: Jurnal Akidah & Pemikiran Islam, Academy of Islamic Studies, University of Malaya. Vol. 22 Issue 2.